Journal of Humanities and Social Sciences
Volume (6), Issue (5): 30 May 2022
P: 107 - 118
ISSN: 2522- 3380
مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية
المجلد (6)، العدد (5): 30 مايو 2022م
ص: 107 - 118

The Linguistic Differences and its Effects in Interpreting the Problem of Hadith through his saying (May Allah's Peace and Blessing be upon him): "The dead will be tormented by the wailing of his family over him": An Applied Study

Zakaria' Mumad Dirami
Faculty of Arabic Language || Islamic University of Madinah || KSA

Abstract: This research dealt with the answer to the supposed problem of the hadith (The dead will be tormented by the wailing of his family over him), through the phenomenon of linguistic differences, as it was reached by differentiating between the word (torment) contained in the hadith and the immediate meaning of the word (punishment) by some who find the hadith problematic, in an attempt to establish linguistic differences as a path of interpretation and reconciliation between hadiths that seem to be supposed contradictory, with an explanation of the methods of revealing these differences, and the types of relationships between the words.

The research found some important results:

First: The difference between the word (torment) mentioned in the hadith "The dead is tormented by the wailing of his family over him" and the immediate meaning of the word (punishment) by some who find the hadith problematic.

Second: The relationship between (torment and punishment) is a general and specific relationship, so every punishment is a torment, and not every torment is a punishment.

Third: The difference between the two words was arrived at by different means, the most important of which are: rationality, textual evidence, usage, and consideration of the morphological forms of the two words.

Fourth: Consideration of linguistic differences as a path of interpretation and reconciliation of seemingly contradictory texts.

Fifth: Among the reasons for the confusion of hadiths are: linguistic weakness, and lack of knowledge of the subtle differences between words.

Keywords: linguistic differences – Confusions in Hadiths.

الفروق اللغوية وأثرها في تفسير مشكل الحديث من خلال قوله- ﷺ-: "إنّ الميّت ليعذّب ببكاء أهله عليه": دراسة تطبيقيّة

زكرياء ممد درامي
كلية اللغة العربية || الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة || المملكة العربية السعودية

المستخلص: عُنِي هذا البحث بالجواب عن الإشكال المتوهّم من حديث (إنّ الميّت ليعذب ببكاء أهله عليه)، من خلال ظاهرة الفروق اللغويّة، حيث توصّل إليه بالتفريق بين لفظ (العذاب) الوارد في الحديث، ولفظ (العقاب) المتبادَر معناه عند بعض من يستشكل الحديث؛ في محاولة لإرساء الفروق اللغويّة مسلكا من مسالك التفسير والتوفيق بين أحاديث يُتوهم من ظاهرها التعارض، مع بيان طرق الكشف عن هذه الفروق، وأنواع العلاقات بين الألفاظ.

وقد توصّل البحث إلى نتائج أهمّها:
أولا: هناك فرق بين كلمة (العذاب) الوارد في حديث "إنّ الميت ليعذب ببكاء أهله عليه" وبين (العقاب) المتبادَر معناه عند بعض من يستشكل الحديث.
ثانيا: العلاقة بين (العذاب والعقاب): علاقةُ عموم وخصوص، فكلّ عقاب عذاب، وليس كل عذاب عقابا.
ثالثا: تمّ التوصّل إلى الفرق بين اللفظين بطرق من أهمّها: العقل والنقل والاشتقاق واعتبار الصيغ الصرفية للفظين.
رابعا: اعتبار الفروق اللغوية مسلكا من مسالك التفسير والتوفيق بين نصوص ظاهرها التعارض.
خامساً: أنّ من أسباب استشكال الحديث: الضعف اللغوي، والقصور في معرفة الفروق الدقيقة بين الألفاظ.

الكلمات المفتاحية: الفروق اللغوية – مشكل الحديث.

المقدمة.

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا. وبعد:

ينتهج العلماء مسالك عدّة في تفسير مشكل الأحاديث، ومن أدقّها مسلك الفروق اللغويّة بين الألفاظ المتقاربة المعاني، وهذا البحث محاولةٌ لدراسة الفروق اللغويّة وبيان أثرها في تفسير مشكل الحديث، من خلال قوله-ﷺ-: "إنّ الميت ليعذّب ببكاء أهله عليه" مع بيان الأقوال الواردة فيه، وبيان طرق الكشف عن هذه الفروق، ونوع العلاقة بين الألفاظ التي يراد التفريق بين معانيها.

وأهمية هذا الموضوع تتجلّى في ربط الدراسات اللغوية بمقاصدها الدينية، وفي تحرير ألفاظ الكتاب والسنّة، وتوضيح معانيها، كما تتجلى في اعتنائه بمسالك التفسير لمشكل الحديث.

وظاهرة الفروق اللغويّة تناولها كثيرون بالدراسة، إما في دراسات نظرية، أو دراسات تطبيقية:

فمن الدراسات النظرية: "تأصيل ظاهرة الفروق اللغويّة" (صلاحية، 1991)، و"الفروق اللغويّة في العربية" (المشري، 2011)، وهي دراسات نظرية لظاهرة الفروق اللغويّة لم يتطرقوا لتطبيقها في حقل علميّ آخر.

ومن الدراسات التطبيقيّة: "الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية" (النزهي، 2013)، و"الفروق اللغويّة وأثرها في تفسير القرآن الكريم" (الشايع، 1993)، وهي دراسات تطبيقيّة لظاهرة الفروق اللغويّة في مجال التفسير، ولم أقف على دراسة تُعنى ببيان أثر الفروق اللغويّة وأهميتها في تفسير مشكل الحديث.

ومن الدراسات المتعلّقة بالموضوع أيضاً: "حديث "الميت يعذّب ببكاء أهله عليه": دراسة تحليليّة" (العتيبي، 2018)، وهي تختلف عن الدراسة الحالية من حيث المقصد، فالدراسة الحالية تسعى إلى الجواب عن المشكل من خلال الفروق اللغويّة، وأما الدراسة السابقة فلم تتطرّق لهذا الجانب ولم تقصده.

والبحث أتناوله في مقدمة وتمهيد ومبحثين (مبحث تمهيدي وآخر تطبيقي) وخاتمة وفهرس المصادر والمراجع، وقد سلك فيه الباحث: المنهج الوصفيّ التحليلي معتمدا على وصف الظاهرة وتحليلها مع مراعاة خطوات البحث ومناهجه.

مشكلة الدراسة:

تتحدّد مشكلة هذه الدراسة في السؤال الرئيس التالي:

- ما أثر الفروق اللغويّة في تفسير مشكل حديث (إنّ الميت ليعذّب ببكاء أهله عليه)؟

وتتفرّع عن هذا السؤال الأسئلةُ الفرعية التالية:

1. ما الفرق بين لفظ (العذاب) الوارد في الحديث وبين لفظ (العقاب) المتبادَر معناه عند من يستشكل الحديث؟
2. ما الطرق التي تمّ بها التوصّل إلى التفريق بين اللفظين (العذاب والعقاب)؟
3. ما العلاقة بين اللفظين (العذاب والعقاب)؟
4. ما مدى قوّة الاعتماد على الفروق اللغوية في تفسير مشكل الحديث؟

أولا- المبحث التمهيدي.

وفيه تعريف بمصطلحات العنوان وهي كالآتي:

الأول: الفروق اللغويّة:

الفروق اللّغويّة " فنّ بديع من فنون اللغة" (الخفاجيّ، 1996، ص 8)، ومن أغرزها مادة، وأكثرها فائدة، وأدقّها مأخذا ومسلكا.

والتعريف بالفروق اللغوية يتمّ على مستويين:

المستوى الأوّل: التعريف بالفروق اللغويّة من حيث التركيب والإضافة.

فالفرق في اللغة: الفاء والراء والقاف أصلٌ يدل على تمييز وتزييل بين شيئين، ومن ذلك:

- الفَرْقُ: فَرْق الشعر، يقال: فَرَقْتُه فَرْقا.
- والفِرْق: القطيع من الغنم.
- والفِرَق: الفِلْق من الشيء إذا انفلق، قال الله تعالى: ﴿فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ (الشعراء: 63).
- والفَرِيقَة: القطيع من الغنم، كأنها قطعة فارقت معظم الغنم. كما في قول كُثيّر (1971، ص 212):

وذِفْرَى ككاهلِ ذِيخ الخَلِيفِ *** أصاب فريقةَ ليلٍ فَعَاثا

- وناقة مُفْرِق: فارقها ولدها بموت.
- والفُرْقان: كتاب الله- تعالى- فُرّق به بين الحق والباطل.
- والفرقان: الصبح، سمي بذلك لأنه به يفرق بين الليل والنهار.
- والأفْرق: الديك الذي عَرفه مفروق.
- والفَرَق في الخيل، أن يكون أحد وركيه أرفع من الآخر.
- والفارق من الناس: الذي يفرق بين الأمور ويفْصِلها. (ابن دريد، 1987؛ وابن فارس، 1979؛ والزبيدي، 1987).

فهذه الفروع وغيرها ترجع إلى معنى الفصل والتمييز وتدلّ عليه.

وأما المفردة الثانية في التركيب (اللغة) ف"اللام والغين والحرف المعتل أصلان صحيحان، أحدهما يدل على الشيء لا يعتد به، والآخر على اللهَج بالشيء".

- فمن الأول اللغو: ما لا يعتد به من أولاد الإبل في الدية، كما ورد هذا المعنى في قول المثقّب العبدي (1996، ص 10):

أو مائة تجعل أولادها لغوا *** وعُرْضَ المائة الجَلْمَدِ

- ومنه لغو الأيمان: قال الله تعالى: ﴿لا يُؤاخِذُكُم اللهُ بِاللَّغْوِ في أيْمَانِكُمْ ولَكِنْ يُؤَاخِذكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكم﴾ (البقرة: 225)، أي ما لم تعقدوه بقلوبكم.

- ومن الثاني قولهم: لغي بالأمر، إذا لهج به. ويقال إن اشتقاق اللغة منه؛ لأنّه يلهج صاحبها بها. (ابن فارس، 1987، 5/255- 256).

واللغة في الاصطلاح: "أصوات يعبّر بها كل قوم عن أغراضهم". (ابن جني، د.ت، 34/1).

والمستوى الثاني: التعريف بالفروق اللغويّة باعتبارها لقبا على ظاهرة لغويّة معيّنة:

والتعريف المختار عند الباحث: أنّ الفروق اللّغويّة: علمٌ يفصل بين دلالات الألفاظ المتقاربة لفظا أو معنىً. (صلاحية، 1991، ص 2).

فالعلم: جنس يدلّ على أنّ الفروق اللغويّة علم قائم بذاته، له أصوله المرسومة ومعاييره المنضبطة،

وكلمة (يفصل) فصلٌ يميّز الفروق اللّغويّة عمّا عداها من علوم اللّغة، ويحدّد موضوعها.

فموضوع الفروق اللغوية:

إمّا الألفاظ المتقاربة المعاني كما في الفرق بين الجلد والإهاب، أو القصّ والقلم.

أو الألفاظ المتقاربة ولو تباعدت معانيها كما في الفرق بين السَّلام والسِّلام والسُّلام.

فالاعتبار في ذلك بمطلق التقارب والاشتباه في اللّفظ أو في المعنى.

الثاني- مشكل الحديث:

كلمة مشكل اسم فاعل من الفعل الرباعيّ أشكل، وهو من (ش ك ل) الذي يدلّ على المماثلة.

يقولون: هذا شكل هذا، أي مثله.

ومنه قولهم: أمر مشكل، كما يقال أمر مشتبه، أي هذا شابه هذا، وهذا دخل في شكل هذا.

ويقولون: شكلت الدابة بشكاله، وذلك أنه يجمع بين إحدى قوائمه وشكل لها.

وكذلك دابة بها شكال، إذا كان إحدى يديه وإحدى رجليه محجلا؛ لأن البياض أخذ واحدة وشكلها. (ابن فارس، 1979، 3/204).

فالمشكل في اللغة هو المشتبه والمختلط والملتبس، ويطلق على كلّ ما دقّ وغمض. (ابن قتيبة، 1954، ص 74).

وفي الاصطلاح: ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نصّ شرعيّ آخر. (عتر، 1981، ص 337).

وأُطلق على الفن عدّة أسماء منها: مشكل الحديث، واختلاف الحديث، ومختلف الحديث.

ومشكل الحديث أعمّ من مختلف الحديث؛ فالمشكل يشمل المختلف كما يشمل الغريب الغامض معناه وإن لم يكن مختلفا.

ومن مصادر تفسير المشكل: (اختلاف الحديث) للشافعيّ، و(مختلف الحديث) لابن قتيبة، و(تأويل مشكل الآثار) للطحاويّ. (ابن حجر، 2000، ص: 77).

واستشكال متن الحديث يرجع إلى عدّة أسباب من أهمّها:

أولا: تفاوت المدارك واختلاف الطبائع.

ثانيا: الاختلاف في العقائد والمذاهب.

ثالثا: تفاوت المستوى العلميّ والثقافيّ. (بيانوني، 2010، ص 21- 27).

رابعا: الضعف في فهم اللغة وسعة مداركها والفروق الدلالية بين ألفاظها.

قال الشافعيّ: " لا يَعلم من إيضاح جُمَل علم الكتاب أحدٌ جهِل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه، وتفرّقها، ومن عَلِمَه انْتَفَت عنه الشُّبَه التي دخلت على من جهِل لسانها". (الشافعي، 1940، 47/1).

ولارتباط تفسير الحديث وبيان مشكله بمعرفة الفروق اللغويّة؛ اعتنى المحدّثون بهذا الجانب، ونقلوا عن أئمّة اللغة ما يفسّر غريب الحديث أو يشرح مشكله، ومن أبرزهم في ذلك الإمام أبو داود في "سننه"، فقد روى عن النضر بن شميل الفرق بين الجلد والإهاب؛ بغرض التوفيق بين الأحاديث الواردة في الباب، كما نقل عن أبي عبيد وأبي حاتم والأصمعيّ أسنان الإبل في الديات مع بيان الفروق بين مسمياتها. (أبو داود، 2009، 215/6، 614).

ثانياً- المبحث التطبيقيّ.

تناولت فيه الفرق الدلاليّ بين (العذاب) و (العقاب) مع بيان أثره في تفسير مشكل الحديث من خلال قوله صلّى الله عليه وسلّم: " إنّ الميّت ليعذب ببكاء أهله عليه".

وبيانه كالتالي:

أولا- أصل المسألة:

قوله- ﷺ-: " إنّ الميّت ليعذب ببكاء أهله عليه": ثبت من حديث ابن عمر –رضي الله عنهما- عن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: "الميت يعذب في قبره بما نيح عليه". (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412).

وثبت أيضا من حديث عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- ولفظه: " إنّ الميّت يعذّب ببعض بكاء أهله عليه"، وفي رواية عنه " إنّ الميّت ليعذّب ببكاء الحيّ". (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412).

ومن حديث المغيرة بن شعبة- رضي الله عنه- بلفظ: " من نيح عليه يعذّب بما نيح عليه". (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412).

كما ورد من حديث أبي موسى الأشعري- رضي الله عنه- أن النبي- ﷺ- قال: " الميت يعذب ببكاء الحي عليه، إذا قالت النائحة: واعضداه، واناصراه، واكاسباه، جبذ الميت وقيل له: " آنت عضدها؟ آنت ناصرها؟ آنت كاسبها؟ ". (أحمد، 2001، 488/32).

وقد استشكل العلماء هذا الحديث؛ لأنه يدلّ –فيما يظهر قبل التأمّل- على تعذيب الإنسان بفعل غيره، والمقرّر شرعا أنّه لا يؤخذ أحدٌ بذنب غيره كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: 164)، فاجتهدوا في تفسيره والتوفيق بينه وبين غيره من النصوص، واختلفوا في طريقة الجواب، ومسلك التفسير والتوفيق، وذكروا فيه أوجها منها:

أولا: أن المراد أنه يُعذّب به إذا أقرّ أهله عليه في حياته فيعذّب لذلك، وإن لم يكن طريقته فإنه لا يُعذّب؛ وذلك أنه قد يعذّب العبد بفعل غيره إذا كان له فيه سبب.

ثانياً: أنّه يعذّب به إذا أوصى أن يُبْكَى عليه، وقد كان ذلك معروفا عندهم في الجاهلية، كما في قول طرفة (2002، ص: 29):

فإن متّ فانعيني بما أنا أهله *** وشُقّي علي الجيب يا ابنة مَعْبد

ثالثا: أنّ ذلك لمن أهمل نهيَ أهله عن ذلك وقد علم بما جاء من النهي عن النوح، وأنّ أهله من شأنهم أن يفعلوا ذلك فلم يعلمهم بتحريمه ولا زجرهم عنه.

رابعاً: أن معنى الحديث توبيخ الملائكة للميت بما يندبه به أهله، كما في الحديث الذي يرويه الإمام أحمد من حديث أبي موسى- رضي الله عنه- أن النبي- ﷺ- قال: " الميت يعذب ببكاء الحي عليه، إذا قالت النائحة:

واعضداه، واناصراه، واكاسباه، جبذ الميت وقيل له: " آنت عضدها؟ آنت ناصرها؟ آنت كاسبها؟ " (أحمد، 2001، 488/32).

خامساً: أن معنى قوله- ﷺ-: "يعذب ببكاء أهله" أي بنظير ما يبكيه أهله به، بمعنى أن تلك الأفعال التي يُعدّدها أهله بما يعدّونها محاسِنَ يُعذَّبُ عليها من إخراب العمران وإيتام الولدان على غير وجه يجوز.

سادسا: أن الباء في قوله (ببكاء أهله) للحال، والمعنى: أنّ مبدأ عذاب الميت يقع عند بكاء أهله عليه؛ وذلك أن شدة بكائهم عليه إنما تقع غالبا عند دفنه وفي تلك الحالة يُسأل ويبتدأ به عذاب القبر، فكأن معنى الحديث أن الميت يعذب حالة بكاء أهله عليه، ولا يلزم من ذلك أن يكون بكاؤهم سببا لتعذيبه، ولعلّ قائله إنما أخذه ممّا رُوي عن أمّ المؤمنين عائشة- رضي الله عنها- أنّها قالت: "إنما مرّ رسول الله- ﷺ- على قبر يهودية يبكي عليها أهلها فقال: " إنّهم لَيَبْكون عليها وإنّها لتعذّب في قبرها" (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412)، وعلى هذا فيكون خاصا ببعض الموتى.

سابعاً: أنّ الراوي إنّما سمع بعض الحديث ولم يسمع بعضه، وأن اللام في الميت لمعهود معين.

ثامناً: أنّ ذلك مختص بالكافر، كما ورد عن أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها- أنّها قالت: "ولكنّ قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: "إنّ الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه " وقالت حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: 164)". (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412).

وهذه الأقوال والأجوبة كلّها مبنية على اعتقاد ترادف العذاب الوارد في الحديث والعقاب.

تاسعاً: أنّ معنى التعذيب الوارد في الحديث: تألّم الميت بما يقع من أهله من النياحة وغيرها، فيتألّم لذلك كما يتألّم بالأمور المكروهة التي يشعر بها، وسيأتي بيانه.

قال القرطبيّ: "وهذا التأويل حسن جدا، ولعله أولى ما قيل في ذلك". (القرطبي، 1996، 583/2).

وهذا الأخير مبنيّ على الفرق بين العذاب الوارد في الحديث وبين العقاب المتبادر إلى أذهان بعضهم عند سماع هذا الحديث، وهذا المسلك بيّنه شيخ الإسلام ابن تيمية كما يأتي نصّه.

ثانيا- الفرق اللّغويّ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وأما تعذيب الميت: فهو لم يقل: إن الميت يعاقب ببكاء أهله عليه، بل قال: " يعذّب " والعذاب أعم من العقاب، فإن العذاب هو الألم وليس كل من تألم بسبب كان ذلك عقابا له على ذلك السبب؛ فإن النبي- ﷺ- قال: "السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه" (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412)، فسمى السفر عذابا وليس هو عقابا على ذنب". (ابن تيمية، 1995، 374/24).

وقد ذكر العسكريّ أنّ العقاب ينبىء عن استحقاق وسمي بذلك لأن الفاعل يستحقه عقيب فعله، ويجوز أن يكون العذاب مستحقا وغير متسحق. (العسكري، 1353، 239/1).

فهذا التفريق يتّفق مع ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية من أنّ العذاب أعمّ من العقاب.

وقوله (والعذاب أعمّ من العقاب) يشير إلى العلاقة بين الألفاظ التي يراد التفريق بين معانيها، وأنّها علاقة عموم وخصوص، ومن سَنن العرب أن تضع الشيء على العموم ثم تستعمل في الأمور الخاصة ألفاظا أخرى خاصة بها، كما وضع الأبيض بالوضع العام لكل ما فيه بياض ثم اختص ما فيه بياض من الخيل بالأشهب، ومن الإنسان بالأزهر، ومن الغنم بالأملح، حتى صار استعمال الأبيض في هذه كلها لحنا وخروجا عن لسان العرب، وهو من آكد ما يأخذ به اللغوي نفسه أن يحرف استعمال العرب عن مواضعه. (ابن خلدون، 1988، 758/1).

وهذا الموضوع استقصاه الثعالبي في كتابه (فقه اللغة وسر العربية)، واختص بالتأليف فيه، وبنى كثيرا من أبواب كتابه على اعتبار هذه العلاقات بين الكلمات، فالألفاظ المتقاربة تختلف معانيها بحسب العموم والخصوص. (الثعالبيّ، 2002، ص 30- 31).

وقوله- ﷺ-: " السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه" (البخاري، 1422؛ ومسلم، 1412) دليلٌ نقليٌّ استعماليّ على الفرق بين (العذاب) و(العقاب)؛ حيث سمّى ما يلقاه المسافر من الألم والجوع والعطش عذابا؛ فلا يُشترط في العذاب ما يشترط في العقاب، فهو أعمّ والعقاب أخصّ. (ابن تيمية، 1995، 374/24).

ويدلّ عليه –أيضا- استعمالات (العذاب) في القرآن الكريم، فقد ذكر ابن الجوزي (1984، ص 449- 451) أنّ العذاب ورد استعماله في القرآن الكريم على عشرة أوجه:

الأوّل: الحد في الزنى، ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ (النساء: 25).

الثاني: المسخ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ (الأعراف: 165).

الثالث: هلاك المال، كما في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (القلم: 33).

الرابع: الغرق، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (نوح: 1).

الخامس: القذف والخسف، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ (الأنعام: 65).

السادس: الجوع، ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذَابِ﴾ (المؤمنون: 64).

السابع: القتل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْجَلاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ﴾ (الحشر: 3).

الثامن: الضرب المؤلم، ومنه قوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (يس: 18).

التاسع: نتف الريش، ومنه قوله تعالى: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ (النمل: 21).

العاشر: تعب الخدمة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ (سبأ: 14).

فهذا الوجه العاشر دليلٌ على أنّ العذاب لا يختصّ استعماله في معنى العقاب، بل هو أوسع؛ حيث استعمل- هنا- في معنى (التعب الشديد).

وممّا يُستدلّ به –أيضا- على الفرق بين العذاب والعقاب ما يلي:

أولا: العقل: وذلك أنّ اختلاف الأسماء يوجب اختلاف المعاني، فدلالة اللفظين على معنى واحد تكثيرٌ للغة بما لا فائدة فيه، وبعيد عن الحكمة.

وما يُظن ترادفه من الألفاظ إنما هي ألفاظ تقاربت معانيها، وتكلّمت بها العرب على طباعها، وما في نفوسها من معانيها المختلفة، ولم يعرف السامعون تلك العلل والفروق التي بينها، فظنّوا ترادفها وتوافقها على معنى واحد، والجهل بالفرق لا يُترك به الأصل. (ابن درستويه، 1998، ص 70).

ومن المعلوم في التصريف أنّ اختلاف الحركات توجب اختلاف المعاني- في غير اختلاف اللغات-؛ فاختلاف المعاني لاختلاف الأسماء أولى وأجدر. (العسكري، 1353، 23/1).

ولا يرِد على هذا الأصل تفسيرُ اللغويين في معاجمهم الكلمةَ بكلمة أخرى قريبة منها؛ لأنّهم عند التفسير في مقام تقريبٍ وتسهيلٍ؛ فلذا نجدهم يفسّرون اللفظة بالمثال ونحوه، وفي مقام التحقيق يشيرون إلى الفروق الدقيقة بين الأسماء والمباني.

ثانيا: الاشتقاق: واعتبار الاشتقاق وأصل اللغة من أهمّ الطرق في معرفة الفروق بين الألفاظ (العسكري، 1353، 26/1)، فاشتقاق كلمة (العذاب) يدلّ على خلوّها من معنى المعاقبة.

فقد اختلفوا في أصل كلمة (العذاب):

فقال بعضهم: هو من قولهم: عذَب الرجل: إذا ترك المأكل والنوم، فهو عاذب وعذوب، فالتعذيب في الأصل هو حمل الإنسان نفسَه أن يعذّب، أي: يجوع ويسهر.

وقيل: أصله من العذْب، فعذبته أي: أزلت عذْب حياته على بناء مرّضته وقذّيته.

وقيل: أصل التعذيب إكثار الضرب بعذَبة السوط، أي: طرفها، وأنّ التعذيب هو الضرب.

وقيل: هو من قولهم: ماء عذْب إذا كان فيه قذى وكدر، فيكون عذّبته كقولك: كدّرت عيشه، ونغّصت حياته. (ابن سيده، 2000، 83/2).

قال ابن فارس: " العين والذال والباء أصل صحيح، لكن كلماته لا تكاد تنقاس، ولا يمكن جمعها إلى شيء واحد" (ابن فارس، 1979، 259/4)، لكن يمكن القول: إنّ أصل المادة يدلّ على شدّة وصعوبة، وقد تستعمل الكلمة للدلالة على اللين، لكن مع الهمزة التي تفيد السلب، كما قولهم: أعذب الحوض إذا نزع ما فيه من القذاة وكشفها عنه؛ حيث استُعملت الهمزة للدلالة على نزْع القذاة وإزالتها.

والعِذبة بالكسر: أردأ ما يخرج من الطعام فيرمي به، وهذا راجع إلى معنى الشدّة والصعوبة.

والعاذب الذي ليس بينه وبين السماء ستر، ولا يكون إلا لمن هو في شدّة من أمره.

وعَذَب الرجل والحمار والفرس يعذِب عذْبا وعذوبا إذا لم يأكل من شدة العطش.

والعاذب: الذي يبيت ليلة لا يطعم شيئا.

ويقال لطرف السوط عذَبة؛ لأنّه يحصل به الإيجاع والإيلام. (الأزهري، 2001، 193/2).

وعند العسكريّ وابن الجوزيّ أنّ العذاب- في الأصل- اسم لما استمرّ ألمه، ومن ذلك قولهم: ماء عذب: إذا استمر سائغا للشرب. (العسكري، 1353؛ وابن الجوزي، 1984).

فكلّ هذه الأصول الفروع ترجع إلى الشدّة والوجع والألم أو ما يدل على سلبها، لا يشير شيء منها إلى معنى المجازاة والمقاصّة الذي يدل عليه لفظ (العقاب)، فالعذاب في الأصل لا يدلّ إلاّ على مطلق الشدّة والتألّم، كما ذكر الراغب أنّ العذاب: هو الإيجاع الشديد. (الراغب، 1412، ص 554).

وأمّا العقاب فأصل مادته يدلّ على مجيء شيء إثر غيره وعلى شدّة وصعوبة، فكل شيء يعقُب شيئا فهو عقيبه ومن ذلك قولهم:

تعقّبت ما صنع فلان إذا تتبّعت أثره.

والتعقيب: غزوة بعد غزوة وسير بعد سير وصلاة بعد صلاة.

والمِعْقَاب: المرأة التي من عادتها أن تلد ذكرا بعد أنثى.

ويقولون: عاقبت الرجل معاقبة وعقوبة وعِقابا، وإنما سميت عقوبة لأنها لا تكون إلا بعد ذنب. (الخليل، د.ت، 178/1).

قال العسكريّ: "وأصل العقاب التِّلو وهو تأدية الأول إلى الثاني يقال عقب الثاني الأول إذا تلاه وعقب الليل نهار والليل النهار هما عقيبان وأعقبه بالغبطة حسرة إذا أبدله بها". (العسكري 1353، 239/1).

فيشترط في العقوبة أن تكون بعد ذنب، وهذا المعنى الخاص لا يوجد في لفظ(العذاب)، فيكون العقاب أخصّ من العذاب.

ثالثا: التصريف: واعتبار صيغ الألفاظ وأبنيتها من الطرق المهمّة في التوصّل إلى التفريق بين الألفاظ المتقاربة المعاني (العسكري 1353، 27/1)، وبالنظر إلى اللفظين (العذاب والعقاب): نجد أنّ بناء (فاعل) في (عاقب عقاباً ومعاقبة) يدلّ على المشاركة الدالّة هنا على المجازاة والمقاصّة، وصيغة (فعّل) الواردة للعذاب لا تدلّ على شيء من ذلك. (الأستراباذي، 2004، 253/1).

فهذه الطرق (النقل والعقل والاشتقاق والتصريف) من أقوى ما يُتوصّل به إلى التفريق بين الألفاظ المتقاربة المعاني، واستُدلّ بها هنا على الفرق بين لفظ (العذاب) الوارد في الحديث، وبين لفظ (العقاب)، وأنّ الأوّل أعم من الثاني.

ثالثا- الأثر التفسيريّ:

الفرق اللغوي بين (العذاب والعقاب) من حيث العموم والخصوص: من أقوى ما اعتمد عليه العلماء في تفسير مشكل حديث (إنّ الميت ليعذّب ببكاء أهله عليه) والجواب عنه، والتوفيق بينه وبين الأصول الثابتة.

فباعتبار الفرق بين العذاب والعقاب من حيث العموم والخصوص؛ لا يبقى في الحديث إشكالٌ ولا مخالفةٌ لظاهر القرآن ولا لقاعدةٍ من قواعد الشرع، ولا يتضمن عقوبة الإنسان بذنب غيره، فإن النبي- ﷺ-: لم يقل: إن الميت يعاقب ببكاء أهله عليه ونوحهم، وإنما قال: يعذّب بذلك، ولا ريب أن ذلك يؤلمه ويعذّبه، والعذاب هو الألم الذي يحصل له، وهو أعمّ من العقاب، والأعمُّ لا يستلزم الأخص. (ابن القيم، 1989، ص 107).

ومن شواهد هذا المعنى ونظائره ما يلي:

أولا: حديث قَيْلَة بنت مَخْرَمة أنّ رسول الله- ﷺ- قال: " أيغلب أحدكم أن يصاحب صويحبه في الدنيا معروفا، وإذا مات استرجع، فو الذي نفس محمد بيده إن أحدكم ليبكي فيستعبر إليه صويحبه، فيا عباد الله لا تعذبوا موتاكم". (الطبراني، د.ت، 443/3).

فهو يدلّ على تألّم الميت ورقّته ببكاء الحيّ عليه، فيحمل عليه حديث الباب، قال ابن المرابط "حديث قيلة نص في المسألة فلا يعدل عنه". (ابن حجر، 1379، 155/3).

ثانيا: أن الإنسان يتعذّب بالأمور المكروهة التي يشعر بها، مثل الأصوات الهائلة، والأرواح الخبيثة، والصور القبيحة، فهو يتعذب بسماع هذا وشم هذا، ورؤية هذا، وليس ذلك عملا له يُعاقب عليه. (ابن تيمية، 1995، 374/24).

ويجدر التنبيه هنا على أمرين:

أولا: أنّ البكاء الوارد في الحديث محمول على البكاء بالصوت والصراخ والنياحة لا على مجرد بكاء العين. (ابن القيم، 1989، ص 107).

ثانيا: أنّ النياحة سبب لهذا التألم، وقد يندفع حكم السبب بما يعارضه، فقد يكون في الميت من قوة الكرامة ما يدفع عنه الألم، كما في أحاديث الوعيد، فإنّه يذكر فيها السبب، وقد يتخلف موجبه لموانع تدفع ذلك: إما توبة مقبولة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو غيرها.

وأنّ ما يحصل للمؤمن في الدنيا والبرزخ والقيامة من الألم التي هي عذاب، فإن ذلك ممّا يكفر الله به خطاياه. (ابن تيمية، 1995، 375/24).

فظهر مما سبق: الفرق بين (العذاب) و(العقاب)، وأثر هذا الفرق اللغويّ في تفسير مشكل الحديث وبيان معناه.

الخاتمة.

بعد الدراسة والتنقيب، توصّل الباحث إلى نتائج أهمُّها:

1. الفرق بين كلمة (العذاب) الوارد في حديث "إنّ الميت ليعذب ببكاء أهله عليه" وبين العقاب المتبادَر معناه عند بعض من يستشكل الحديث، وأثر هذا الفرق في الجواب عن الإشكال المتوهّم.
2. الفرق بين العذاب والعقاب: أنّ العذاب أعمّ من العقاب، فكلّ عقاب عذاب، وليس كل عذاب عقابا.
3. تمّ التوصّل إلى الفرق بين اللفظين بطرق من أهمّها: العقل والنقل والاشتقاق واعتبار الصيغ الصرفية للفظين.
4. العلاقة بين (العذاب والعقاب) علاقةُ عموم وخصوص.
5. اعتبار الفروق اللغوية مسلكا من مسالك التفسير والتوفيق بين نصوص ظاهرها التعارض.
6. أنّ من أسباب استشكال الحديث: الضعف اللغوي، والقصور في معرفة الفروق الدقيقة بين الألفاظ.

والله الموفّق والهادي إلى سواء السبيل.

فهرس المصادر والمراجع.

- ابن الجوزيّ، عبد الرحمن بن علي. (1984). نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر. ط 1. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1989). عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين. ط 3. دار ابن كثير. دمشق.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (1995). مجموع الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. د. ط. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. المدينة النبوية.
- ابن جني، عثمان. (د.ت). الخصائص، ط 4. الهيئة المصرية العامة للكتاب. القاهرة.
- ابن حجر، أحمد بن علي. (1379). فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح محب الدين الخطيب. د. ط. دار المعرفة. بيروت.
- ابن حجر، أحمد بن علي. (2000). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. ط 3. تح د. نور الدين عتر. مطبعة الصباح، دمشق.
- ابن حنبل، أحمد ابن محمد. (2001). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون. ط 1. مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. (1988). تاريخ ابن خلدون أو ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. تح خليل شحادة. ط 2. دار الفكر، بيروت.
- ابن درستويه، عبد الله بن جعفر. (1998). تصحيح الفصيح وشرحه، تح د. محمد بدوي المختون. د. ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.
- ابن دريد، أبو بكر محمد. (1987). جمهرة اللغة. تح رمزي منير بعلبكي. ط 1. دار العلم للملايين – بيروت.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل. (2000). المحكم والمحيط الأعظم. تح: عبد الحميد هنداوي. ط 1. دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن فارس، أحمد. (1979). مقاييس اللغة. تح عبد السلام محمد هارون. د ط. دار الفكر، بيروت.
- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم. (1397). غريب الحديث. تح د. عبد الله الجبوري. ط 1. مطبعة العاني، بغداد.

- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم. (1954). تأويل مشكل القرآن. تح السيد أحمد صقر. د. ط. دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414). لسان العرب، ط 3. دار صادر. بيروت.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث. (2009). السنن. تح شعَيب الأرنؤوط. ط 1. دار الرسالة العالمية. بيروت.
- الأزهري، محمد بن أحمد. (2001). تهذيب اللغة. تح محمد عوض مرعب. ط 1. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري. تح محمد زهير بن ناصر الناصر. ط 1. دار طوق النجاة. بيروت.
- بيانوني، فتح الدين محمد أبو الفتح. (2010). "أسباب استشكال متن الحديث الشريف وأوجهه". مجلة العلوم الشرعية. جامعة محمد بن سعود الإسلامية. الرياض (17)، 13- 66.
- التونتجي والأسمر. (1993). المعجم المفصّل في علوم اللغة. ط 1. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الثعالبي، عبد الملك بن محمد. (2002). فقه اللغة وسر العربية. تح عبد الرزاق المهدي. ط 1. إحياء التراث العربي. بيروت.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد. (1987). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تح أحمد عبد الغفور عطار. ط 4. دار العلم للملايين. بيروت.
- الخفاجي، أحمد بن محمد. (1996). شرح درة الغواص في أوهام الخواص. (ضمن درة الغواص وشرحها وحواشيها وتكملتها). تح عبد الحفيظ فرغلي علي قرني. ط 1. دار الجيل، بيروت.
- الخليل، ابن أحمد. (د.ت). كتاب العين. تح د. مهدي المخزومي؛ ود. إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال. بيروت.
- الراغب، الحسين بن محمد. (1412). المفردات في غريب القرآن. تح صفوان عدنان الداودي. ط 1. دار القلم. دمشق.
- ركن الدين، حسن بن محمد. (2004). شرح شافية ابن الحاجب. تح د. عبد المقصود محمد عبد المقصود. ط 1. مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة.
- الشافعي، محمد بن إدريس. (1940). الرسالة. تح أحمد شاكر. ط 1. مكتبة الحلبي، القاهرة.
- الشايع، محمد بن عبد الرحمن. (1993). الفروق اللغويّة وأثرها في تفسير القرآن الكريم. مكتبة العبيكان. الرياض.
- صلاحية، أحمد عبد القادر. (1991). " تأصيل ظاهرة الفروق اللغويّة". مجلّة التراث العربيّ، اتحاد كتاب العرب، دمشق، (44)، 97- 110.
- الطبراني، سليمان بن أحمد (د.ت). المعجم الكبير. تح: حمدي بن عبد المجيد. ط 2. مكتبة ابن تيمية. القاهرة.
- طرفة، ابن العَبْد. (2002). ديوان طرفة. تح مهدي محمد ناصر الدين. ط 3. دار الكتب العلمية. بيروت.
- عتر، نور الدين. (1981). منهج النقد في علوم الحديث. ط3. دار الفكر. دمشق.
- العتيبي، سناء. (2018). "حديث "الميت يعذّب ببكاء أهله عليه": دراسة تحليليّة" مجلة كلية الشريعة والقانون. جامعة عجمان. طنطا. (33)، 1720- 1763.
- العسكري، الحسن بن عبد الله، (1353). الفروق اللغوية. تح محمد إبراهيم سليم. د. ط. دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع. القاهرة.

- القرطبي، أحمد بن عمر. (1996). المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم. تح محيي الدين ديب ميستو وآخرون. ط 1. دار ابن كثير. دمشق.
- كُثير عزّة، ابن عبد الرحمن. (1971). ديوان كثيّر. جمع إحسان عباس. ط 1. دار الثقافة، بيروت.
- المثقب العبدي، عائذ بن محصن. (1997). ديوان المثقب العبدي. تح حسن كامل الصيرفيّ. د. ط. معهد المخطوطات العربية. القاهرة.
- مسلم، ابن الحجاج، (1412). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تح محمد فؤاد عبد الباقي. ط 1. دار إحياء الكتب العربية. القاهرة.
- المشري، علي كاظم. (2011). الفروق اللغويّة في العربية. د. ط. دار صفاء، عَمّان.
- النزهي، عليّ فهمي. (2013). الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية. د. ط. الدار العالميّة. الإسكندرية.